

شرح نظم الذريعة في أصول الفقه للعلامة الأشخر

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين - 00:00:00
وان يفتح لنا فتوح العارفين اللهم امين فيقول العلامة جمال الدين الاشهر رحمه الله تعالى المتوفى في سنة تسعمائة واحد وتسعين من الهجرة ورخصة ما خالف الدليل مع عذر والا فعزيمة وقع - 00:00:27

وبسبا شرطا صحيحا فاسدا ومانعا مهما يكون ذا واردا هذه الاحكام تسمى الاحكام الوضعية والحكم الشرعي ينقسم الى قسمين اما حكم تكليفي او حكم وضعي والحكم الوضعي اما ان يكون - 00:00:48

سببا او شرطا او مانعا او صحيحا او فاسدا واختلفوا هل الرخصة والعزمية من الاحكام الوضعية او من الاحكام التكليفية على قولين الاصوليين والشهر ان الرخصة والعزمية من الاحكام الوضعية - 00:01:14

لا من الاحكام التكليفية قال رحمه الله تعالى وبسبا شرطا صحيحا فاسدا ومانعا مهما يكن ذا وارد فالوضع انظر مهما يكن ذا قوله ذا اسمه اشارة والمشار اليه هو الخطاب - 00:01:45

والمعنى اذا كان الخطاب واردا على كونه سببا او حال كونه شرطا او حال كونه صحيحا او حال كونه فاسدا او حال كونه مانعا فان هذا هو الحكم الوضعي فان هذا هو الحكم الوضعي - 00:02:10

فاما ورد الخطاب يتضمن سببا او شرطا او صحيحا او فاسدا او مانعا فهذا يسمى حكم وضعي ولذلك قال لك فالوضع قال وبسبا شرطا صحيحا فاسدا ومانعا مهما يكن ذا واردا فالوضع - 00:02:36

فما تعريف السبب السبب يمكن ان تكتبه وصف ظاهر منضبط وصف ظاهر منضبط وصف ظاهر منضبط معرف للحكم معرف للحكم وصف ظاهر منضبط معرف للحكم وجوديا كان او عدميا وجوديا كان او - 00:03:01

او عدميا قال لك السبب ما هو وصف ظاهر منضبط معرف للحكم وجوديا كان او عدميا. انتبه معى السبب وصف ظاهر. ظاهر يعني ليس ليس ماذا ليس خفيما ليس خفي - 00:03:40

اي صحيفي مثل السبب مثل القرابة سبب من اسباب النفقة وجوب النفقة ثلاثة القرابة فتجب النفقة للاقارب من الاصول والفروع والزوجية فتجب النفقة للزوجة والملك فيجب على الانسان - 00:04:07

ان ينفق على حيوان يملكه كم هذه تم ماذا اسباب وجوب النفقة من اسباب وجوب النفقة مع ما هو القرابة هذا سبب سبب ظاهر لم يكن السبب المحبة لم يكن السبب المحبة - 00:04:35

لان المحبة امر صافي في القلب لم يكن السبب الشفقة والرحمة. لان هذا امر خفي لكن القراب امر ظاهر ولذلك نقول ان سبب وجوب النفقة هو القرابة ليس الشفقة وليس - 00:04:59

وليس المحبة فهمنا طيب هذا مثال لسبب الظاهر اذا السبب يكون ماذا؟ يكون ظاهرا لا يكون خفيا فلا يصح ان يكون الشيء الخفي سببا واضح قال وصف ظاهر ايش بعده؟ منضبط - 00:05:21

ما معنى منتظم منضبط يعني لا يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والازمان لا يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والازمان هذا معنى منضبط اسئلتك ما سبب قصر الصلة ما سبب قصر الصلة السفر - 00:05:45

السفر لو قال لا تقاعد سبب قصر الصلة والمشقة اقول هذا غير صحيح لا يصح ان تكون المشقة سببا لقصر الصلة لماذا لان المشقة

تختلف في شخص قد توجد المشقة - 00:06:11

اذا كان كبيرا او مريضا او امراة وفي شخص اخر كشاب قوي لا توجد المشقة وفي زمن قديم توجد المشقة الكبيرة واليوم صارت وسائل السفر مريحة قد لا توجد المشقة. اذا المشقة وصف منضبط او غير منضبط - 00:06:32

المشقة منضبط او غير منضبط غير منضبط. اذا لا يصلح ان تكون المشقة سببا القصر الصلاة. طيب ما هو السبب السفر لان السفر منضبط ولذلك حدد الفقهاء - 00:06:54

السفر الذي يجوز فيه القصر بالسفر الطويل وهو مرحلتان هذا منضبط. واضح؟ اذا السبب لا بد ان يكون ماذا ظاهر ومنضبط. تمام قال معرف للحكم ما معنى معرف للحكم اي ان السبب - 00:07:12

يعرف ويبيين وجود الحكم واضح فمثلا زوال الشمس يعرفنا ماذا يعرفنا واجب صلاة الظهر غروب الشمس يعرفنا واجب صلاة المغرب وحل الفطر وحل الفطر بالنسبة للصائم طلوع الفجر يعرفنا واجب صلاته - 00:07:29

الفجر وهكذا واضح اذا نقول بارك الله فيه السبب لابد ان يكون وصفا ظاهرا منضبطة قد يكون السبب سببا وجوديا وقد يكون السبب سببا عديما مثلا اسباب الارث ثلاثة ما هي - 00:07:59

القرابة والزوجية الولاء اسباب ميراث الورى ثلاثة. كل يفيد ربه وراثة وهي نكاح وولاء ونسب ما بعدهن للمواريث سبب. احسنت هذا سبب وجودي او عدمي نقول اذا وجدت الزوجية وجد الارث - 00:08:28

اذا وجدت القرابة وجيل الارث اذا وجد الولاء وجد الارث هذا سبب وجودي اذا السبب قد يكون وجوديا مثل هذا واضح ومثل زوال الشمس اذا وجدت وجبت صلاة الظهر وغروب الشمس اذا وجدت - 00:08:51

ان الفطر وطلوع الفجر الصادق اذا وجدت وجبت صلاة الفجر الملك اذا وجد حل الانتفاع لان الملك سبب في حل الانتفاع واضح هذا عديما او هذه امثاله للسبب الوجودي. وقد يكون السبب - 00:09:13

عدديما مثل لا يحل اكل ميتة لماذا ما سبب عدم هندي اكري ميتة الجواب سبب عدم اللي الميتة عدم تذكيتها عدمه تذكيتها هذا السبب وجودي او عدمي عدم عدم تذكيتها - 00:09:34

اذا عدم التذكرة اي عدم الذبح الشرعي عدم التذكرة سبب في حرمة الميتة واضح او لا؟ نعم هذا مثال للسبب العديمي مثل اخر لا يصح تصرفه طبي ومحظون لبيع او شراء - 00:10:05

لماذا لعدم الاهلية اذا عدم الاهلية سبب في عدم صحته التصرف هذا سبب الوجود او عدمه هذا يسوقون عدن واضح او لا اذا السبب قد يكون وجوديا وقد يكون عديما. نعم - 00:10:28

مرة اخرى ما تعريف السبب وجوديا كان او عديمي. وبعضهم عرفه بتعريف اخر فقال ما يلزم من وجوده الوجود. اكتب ما يلزم من وجوده الوجود. قال السبب ما يلزم من وجوده - 00:10:48

الوجود ما يلزم من وجوده الوجود. ويلزم من عدمه العدل ويلزم من عدمه العدم واضح واضح هذا ماذا كتبت يلزم من وجود الزوجية وجود الارث يلزم من وجود زوان الشمس واجب الصلاة - 00:11:10

تمام ويلزم من ايش يلزم من عدمه العدم. واضح؟ اي يلزم من عدم وجود السبب عدم وجود الحكم فيلزم من عدم زواني الشمس عدم واجب صلاة الظهر يلزم من عدم - 00:11:43

رؤيه الهلال هلال رمضان عدم واجب الصوم الا اذا وجد السبب الآخر وهو اكمال عدة شعبان. فهمنا او لا ايوة هذا بارك الله فيك بالنسبة لماذا؟ السبب لم نعرف السبب في اللغة - 00:12:06

السبب في اللغة معناه ما يتوصل به الى غيره ما يتوصل به الى غيره مثل ما قالوا مثل الباب الباب تمام؟ هذا بيت هذا انتبه معني. وهنا الباب هذا بيت وهذا الباب - 00:12:24

انت اذا تريدين تصل الى البيت من اين تدخل من الباب. اذا يتوصل به الى غيره فالباب يسمى سببا الحبل تمام؟ يسمى سبب لانك تتوصلك به الى غيره هذا في اللغة - 00:12:48

ما يتوصل به الى غيره. نعم. ثم قال شرطا ما تعريف الشرط بارك الله فيك هو تعليق امر على امر كلها في المستقبل هذا في اللغة تعليق امر على امر كلها في المستقبل. هذا تعريف - 00:13:05

الشرط لغة تعريف شرطي لغة تعليق امر على امر ايش؟ قلنا كلها في المستقبل. هذا تعريف الشرط لغة. تقول مثلا اذا جاء ان جاعني زيد اكرمه ان جاعني زيد هذا الامر الاول - 00:13:29

اكرمه هذا الامر الثاني ان جاعني زيد متى في المستقبل اكرمه متى في المستقبل. اذا تعليق امر على امل في المستقبل هذا يسمى ماذا هذا يسمى يسمى شرقا واما عند الاصوليين فالشرط - 00:13:52

ما يلزم من عدمه العدم يلزم من عدمه العدم تمام ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم. ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم كتبت - 00:14:13

اقرأها ايوة مثاله الطهارة للصلوة يلزم من عدم الطهارة عدم الصلاح تمام حتى وان كان ناسيا حتى ولو صلى بلا طهارة ناسية لا ما في صلاة يلزم من عدم ستر العورة عدم الصلاة - 00:14:37

تمام ايوة ولا يلزم من الوجود لا نلزم من وجود الطهارة وجود الصلاة فقد يكون متظهرا وهو في غير حالة صلاة فلا يلزم من وجود الشرع وجود المشروط ولا عدم المشروط - 00:15:07

تمام؟ ايوا هل يوجد فرق بين تعريف الشرط وتعرف السبب ها هو الفرق السبب يلزم من وجوده الوجود صح الشرط لا يلزم من وجوده ولذلك ايها اقوى السبب او الشرط من خلال التعريف - 00:15:24

السبب اقوى السبب اقوى من الشرك لأن الشرط في حالة يلزم في حالة لا يلزم لكن السبب في الحالتين يلزم. يلزم من وجوده وجود ويلزم من عدمه عدم فهو شديد - 00:15:51

الصلة واضح؟ بخلاف الشرط طيب وشقوا طبعا في عندنا يعني يقولون الشر اما شرط لغوي واما شرط عادي واما شرط عقلي واما شرط شرعي كم هذه اربعة اما شرط لغوي - 00:16:09

هذا الاول واما شرط عادي واما شرط عقلية واما شرط شرعي انتبه معي شرط لغوي ما مثاله الذي مر معنا نحن ماذا عرفنا الشرط في اللغة تعليق امر. على امر - 00:16:33

ايوه تعليق امر بامر تعليق امري بامر تمام؟ كلها في المستقبل. تمام هذا شكل لغوي ما مثاله قلنا ها ما مثال الشرط اللغوي متى هذا تعريف السبب لغة الشرط الشرط - 00:17:01

الشرط اللغوي ان جاء زيد اكرمه. اذا هذا مثال للشرط اللغوي. ان جاء زيد اكرمه. ان تذاكر تنجح. هذا مثال الشرط اللغوي وهو الذي يدرس في النحو مو بالشرط يسمى - 00:17:25

وقد يكون الشرط عقليا قد يكون الشرط عقليا مثل الحياة شرط في العلم كيف يعني يعني لا يوصف شيء بالعلم الا اذا كان حيا فالشيء الذي ليس فيه حياة لا يصاب بالعلم - 00:17:42

هل يوصف هذا الكرسي بالعلم لماذا لا يوجد فيه الشر وهو الحياة واضح هل يوصف مثلا هذا القلم بالعلم لا لعدم وجود الحياة فالحياة شرط بوصف الشيء بالعلم واضح؟ هذا - 00:18:06

شرط ماذا عقلي وقد يكون الشرط شرعا مثل الطهارة للصلوة واستقبال القبلة بالصلوة واضح والنية ركن في الصيام لكن آآ نقول مثلا آآ في الحج آآ الاسلام شرط في صحة الحج - 00:18:28

مثلا واضح؟ ايوة وقد يكون الشرط ماذا ايش بقي عندنا وقد يكون عادي فاشترط السلم للصعود الى السقف انت اذا اردت ان تصعد الى السقف الى سقف هذا المبني كيف تصعد اليه - 00:18:50

لابد من سنة صح لابد من او تقفز لا يمكن صح؟ اذا يشترط وجود السلم لارتفاع السقف هذا شرط ماذا عادي بمقتضى العادة هذا او نقول مثلا اذا اراد على قولهم كما يقولون النوم وصلوا الى القمر - 00:19:11

الشرط في الوصول للقمر ركوب مركبة فضائية ان كما يقولون. تمام ان لا يمكن الوصول الى القمر الا بهذا واضح او لا؟ اذا هذا شرط

ماذا عادي عيد مقتضى العادة والطبيعة. فهمنا - 00:19:31

اذا الشرط كم انواعه اربعة قال وسببا شرطا صحيحا فاسدا ومانعا. الفاسد سيأتيه تمام وفصل فيهما لكن بقيتها لم يفصل مانعا مهما هو ما هو المانع المانع في اللغة الحاليل بين شيئاين - 00:19:50

الحاليل بين شيئاين او الحاجز بين شيئاين المانع في اللغة ايش الحاجز او الحاليل بين شيئاين طيب ما تعرفه عند الاصوليين عند الاصوليين قالوا وصف - 00:20:13

ظاهر منضبط الى الان يتتشابه مع من مع السبب وصف ظاهر منضبط. تمام يعرف نقىض الحكم يعرف ماذا نقىض الحكم ما معنى نقىض عكس اوب زيت يعرف نقىض الحكم. السبب ماذا يعرف - 00:20:46

الحكم المانع يعرف ماذا عكس الحكم نقىض الحكم فهمنا؟ ايوا عكس الحكم طيب وصف ظاهر ظاهر كما قلنا يعني ليس خفيا منضبط يعني ليس مضطربا فلا يختلف بخلاف الاشخاص والاحوال والازمان - 00:21:20

وصف ظاهر منضبط يعرف نقىض الحكم فالاقرابة سبب من اسباب الارث لكن القتل يمنع ارث القريب فالقتل مانع لماذا مانع لانه عرف نقىض الحص واضح او لا ايةة مثال اخر - 00:21:44

ال الزوجية سبب من اسباب وجوب النفقة لكن النشوذ مانع من وجوب النفقة واضح؟ فالنشوز عرف نقىض الحكم وقس على هذا اذا نقول المانع وصف ظاهر منضبط يعرف نقىض الحكم يعرف نقىض الحكم احسنتم - 00:22:17

وصف ظاهر منضبط يعرف نقىض الحكم ولابد ان يكون وجوديا. لا عدميا ولا بد ان يكون وجوديا لا عدميا فالمانع لا يكون الا ماذا لا يكون الا وجودي لا يكون عدمي - 00:22:46

ولذلك القتل واختلاف الدين والرق موانع الارث والنشوز مانع من وجوب النفقة واضح؟ وقس على هذا هذه لا بد ان تكون وجودية الابوة مانعة من القصاص ولذلك اشتطرطنا في القصاص - 00:23:06

الا يكون القاتل والدا للمقتول والابوة ايضا مانعة من حد القذف ولذلك اشتطرطنا في حد الخسف الا يكون القاذف والدا للمقذوف صح ولا لا والشبهة مانعة من اقامة الحد فاذا وجدت الشبهة انظر وجد وجود - 00:23:31

منعت اقامة منعت اقامة الحد واضح او لا والرجوع في الاقرار مانع من وجوب العقوبة واضح اية اذا المانع لابد ان يكون وجودي. وبهذا يختلف المانع عن سبب. فالسبب قد يكون وجوديا او عدميا لكن المانع لا يكون الا وجوديا. وايضا الاصل ان كما قلت لك ان

السبب - 00:23:59

يعرف الحكم اما المانع فيعرف ماذا اما المانع فيعرفه نقىض الحكم ثم نقول المانع ينقسم الى قسمين. انتبه هذا يعني ربما في تفصيل بسيط لكن انت تستوعبه ان شاء الله - 00:24:28

المنع ينقسم الى كم قد يكون المانع مانعا للحكم وقد يكون مانعا لحكم وقد يكون مانعا لماذا بسبب الحكم احسنت فالان الابوة - 00:24:44

تمنع القصاص. صح امنعوا القصاص هذا يمنع الحكم او يمنعوا سبب الحكم يمنع الحكم مثلا القتل مانع من الارث هذا يمنعه الحكم. طيب ما سر وجوب الزكاة النصاب يعني الغنى - 00:25:10

الغنى. اذا اذا ملك النصاب يعني ايه موت صار غنيا صح؟ ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ تؤخذ ممن من اغنيائه اغنيائهم فترد على سبب وجوب الزكاة هو - 00:25:35

الغنى تمام؟ الغنى لكن بعد ذلك ضبط الغنى بالنصاب ها؟ ضبط بالنصاب السبب هو الغناء لو ان عندنا شخص غني عنده اموال عنده نصاب لكن عليه دين عنده نصاب لكن عليه دين. لو انه سدد الدين الذي عليه - 00:25:54

لا يكون غنيا يقل ماله عن النصف تجب عليه الزكاة ولا تسبئ واضح واضح او لا؟ الان الحكم ما هو؟ وجوب الزكاة الدين يمنع ماذا يمنع السبب الذي هو الغناء - 00:26:24

سببه الحكم تمام؟ فالدين الان يمنع ماذا؟ سبب الحكم يمنع سبب الحكم. فهمنا ولذلك قال جمهور الفقهاء ان الدين يمنع وجوب الزكاة

قال جمهور الفقهاء ان الدين يمنع وجوب الزكاة. طيب هذا مانع من اي نوع - 00:26:42

مانع حكم او مانع سبب الحكم؟ سبب مانع سبب الحكم طبعا الشافعية هنا خالفوا الدين لا يمنع وجوب السكر. عند الشافعية لا يمنع فيجب على هذا الشخص ان يزكي - 00:27:05

لكن عند الجمهور لا قال وسببا سببا شرطا صحيحا فاسدا ومانعا مهما يكون داء قلنا ذا يعود الى ماذا الى الخطاب وارداء فالوضع والصحيح في العبادة ما ليس يحتاج الى اعادة - 00:27:21

الان سيعرف لك الصحيح تمام عرف الصحيح بارك الله فيك عرف الصحيح بتعريفين انتبه معندي هاك القرعة الصحيحة عرفه بتعريفين التعريف الاول فصل فيه بين العبادة والمعاملة والتعريف الثاني تعريف - 00:27:41

جامع ما معنى جامع؟ يعني يجمع العبادة والمعاملة في تعريف واحد اولا عطاك الصحيح في العبادة فقال هو كذا ثم الصحيح في المعاملة كذا ثم اتي بتعريف اخر يجمع العبادة والمعاملة - 00:28:10

عرفته انظر ماذا قال قال والصحيح في العبادة. اذا هذا الان سيعرف الصحيح ما هو صحيح في العبادة؟ قال الصحيح في العبادة ما ليس يحتاج الى اعادة اذا متى توصف العبادة بانها صحيحة؟ نقول توصف العبادة بانها صحيحة اذا كانت لا تحتاج الى اعادة ومن هنا عبر بعضهم فقال الصحيح في العبادات تقود القضاء سقوطه يعني لا تحتاج الى اذى خلاص وقعت من جزيئتنا تمام وبالتالي لو صلى في مكان مغصوب او في ثوب مغصوب - 00:28:52

فان صلاته توصف بكونها صحيحة لانها لا تحتاج الى اعادة ولا يجب عليه القضاء مع كونه ارتكب حراما ولا ثواب على صلاته واضح لكنها هل تصب بالصحة ولا تصب بالصحة - 00:29:12

عم توصف بالسحر قال والصحيح في العبادة ما ليس يحتاج الى اعادة. وفي سواها وفي سوى ماذا الذي هو المسواء العبادة ما هو سوى العبادة المعاملة يعني والصحيح في المعاملة ما ترتب الاثر عليه نحو حل لمس ونظر - 00:29:30

يقول لك ان الصحيح في غير العبادات اي في المعاملات ترتب الاثار على العبد على المعاملة ترتب الاثار على المعاملة فمتى يوصف العقد او متى توصف المعاملة بانها صحيحة؟ اذا ترتب اثارها - 00:29:56

واذا لم تترتب الاثار فلا توصف بانها صحيحة او ان كان هناك يعني تنايم ان شاء الله في المستقبل تدرسه انه لا يلزم من الصحة ترتب الاثر. تمام؟ ايوا. لكن الان يقول لك - 00:30:19

ان الصحيح في المعاملة ترتب الاثر مثلا عقد النكاح يترب على صحة عقد النكاح انه لمس الرجل للمنكوبة للمرأة التي تزوجها وحل نظره اليها هذا اذا كان النكاح مادا صحيحا - 00:30:33

اما اذا كان النكاح باطلانا فانه لا تترتب عليه الاثار يترب على صحة عقد البيع انتقال الملكية فالمباع ينتقل من البائع الى المشتري. والثمن ينتقل من المشتري الى البائع اذا حينئذ اذا تحقق هذا الاثر فان هذا العقد يوصف بأنه صحيح - 00:30:58

قال وفي سواها ما ترتب الاثر عليه نحو حل لمس ونظر هذا مثال للنكاح اذا يترب على صحتي النكاح انه لمس احد الزوجين للآخر واحلووا نظري احد الزوجين للآخر هذا - 00:31:25

بالنسبة للتعریف الايش؟ التفصيلي الذي يتعلق بالعبادة على حدة والمعاملة بالمعاملة على حدة. الان سيعطيك تعريفا جامعا قال او هو شف او يعني او اي او قل مثلا التعریف للصحيح هو - 00:31:47

ان وافق ذو الوجهين الشرع في كل من القسمين اذا التعريف الثاني للصحيح ما هو او للصحة ما هو؟ قال لك موافقة الفعل. موافقة الفعل ذي الوجهين الشرع موافقة الفعل - 00:32:08

ذى الوجهين الشرعية. اكتب حتى اشرح لك موافقة الصحة الصحة موافقة الفعل ذو الوجهين الشرع موافقة الفعل ذى الوجهين الشرع قبلتها موافقة الفعل بالوجهين الشرع. اقرأ ماذا كتبت هذا ايش؟ الصحة. احسنت - 00:32:28

انتبه معندي شوف في عندنا افعال لها وجه واحد في عندنا افعال لها وجهان ما معندي لها وجه واحد يعني لا تكون الا صحيحة فقط او باطلة فقط - 00:32:58

يعني لا يمكن الا صحيح لا يمكن ان يكون باطل لا يمكن الا باطل لا يمكن ماذا صحيح اعطيك مثال الظلم الظلم هل يمكن ان يكون هنالك ظلم صحيح وظلم الباطل - 00:33:27

لا يمكن الا ماذا لا يمكن الا باطللا الزنا يمكن يكون في زنا صحيح وزنا باطل لا يمكنها الجهل هل يمكن ان يكون هناك جهل صحيح وجهة باطل لا هذا لا يمكن الا - 00:33:47

الا باطللا. اذا هذا له ماذا توحيد الله عز وجل لا يمكن الا صحيحا صح اذا هذا بارك الله فيه لا هو جون واحد لكن الصلاة يمكن ان توجد صلاة صحيحة - 00:34:04

ويمكن ان توجد صلاة باطلة صح؟ اذا هذا فعل الصلاة فعل له وجها الصوم ممكنا يكون تصوم صحيحا ويمكن يكون صوم فاسد باطل اذا هذا له وجهان والحج تمام والوضوء - 00:34:22

اذا هذه افعال هذه افعال لها وجهان تقع صحيحة وتقع باطلة. متى تكون صحيحة اذا وافق الفعل الشرع فانه صحيح متى يكون باطللا اذا خالف الفعل الشرع يكون باطللا فقال لك الصحيح موافقة الفعل ذو الوجهين - 00:34:41

عندما قذوا الوجهين اخرج ماذا احرجو الوجه يوافق ماذا يوافق الشرع فاذا وافق الفعل ذو الوجهين الشرع فهذا صحيح واذا خالف الفعل ذو الوجهين الشرع فهذا ماذا بعد عرفنا اذا هذا هو تعريف - 00:35:10

الصحيح فقال او هو ان وافق ذو الوجهين الشرع في كل من القسمين. ايش معنى في في كل من القسمين احسنت سواء كان في العبادة او في المعاملة ولذلك هذا التعريف افضل - 00:35:32

لانه يشمل الصحيح في العبادة وفي المعاملة. فتقول الصحيح مطلقا موافقة الفعل ذي الوجهين معكم صحيح الباطل ما هو الباطل مخالفة الفعل ذو الوجهين الشرع تمام ولذلك قال لك هنا - 00:35:51

وغيره الموصوف بالبطلان وغيره اي وغير الصحيح يوصف بماذا بالبطلان وبالفساد يريد ان يقول لك ان غير الصحيح. يعني هذا الصحيح الذي يقابلها هو الباطل وال fasid لتفهم انه عندنا اي عشر الشافعية - 00:36:16

لا فرق بين الباطل وال fasid لا فرق بينهما الباطل وال fasid هو الباطل لا فرق بينهما وهذا بارك الله فيك في معظم ابواب الفقه في معظم ابواب السفر والا فانه في بعض ابواب - 00:36:39

فرق فقهاؤنا الشافعية رحمهم الله تعالى بين الفاسد والباطل كالحج مثلًا فقالوا ان الحج يبطل بالردة وحينئذ اذا ارتد في اثناء الحج يخرج منه ويفسد بالجماع قبل التحلل الاول اذا افسده بالجماع قبل التحلل الاول لزمه - 00:37:04

المضيء في فاسده والقضاء من العام القادر والكافارة بدنة على التفصيل المعروف في كتب الفقه اذا يوجد فرق بين الفاسد والباطل او لا يوجد فرق اذا فرقوا بينهما في بعض ابواب - 00:37:33

في اربعة ابواب ذكرها الامام النووي في باب الحج وفي باب الخلع لو تذكر عندما درسنا الخلع قلت لك قد يكونوا الخلع باطلا وقد يكون الخلع فاسدا. فاذا كان عوض الخلع - 00:37:50

اذا كان عوض الخلع مجھولا او كان حمرا فانه يكون فاسدا. ويصح الخلع بمهر المثل بخلاف ما لو كان لا يقصد واضح؟ فانها الخلع يكون ماذا؟ باطلا ويقع الطلاق رجعيا. يقع الطلاق رجعيا - 00:38:10

اذا فرقوا بين الفاسد والباطل في الحج وفي الخلع وفي العارية وفي وفي الكتابة بين السيد والعبد في اربع ابواب وفي ذلك يقول الناظم هو نفسه العالمة الاشهر لا فرق - 00:38:33

بين اه وعندنا لا فرق بين الباطل وبين فاسد سوى مسائل. وعندنا اي وعند الشافعية لا فرق بين الباطل وبين فاسد سوى مسائله في الحج بالحج والخلع كتابة معا في الحج والخلع كتابة مع عارية - 00:38:51

عند النووي وادعى الى اخر مرة. يعني بعض الفقهاء جمال الدين اثنين الاسنائي او الاسناوي زاد بعض المسائل قال وعندنا لا فرق بين الباطل وبين فاسد سوى مسائل في الحج والخلع كتابة مع عارية عند النووي والدعاء الى اخر ما قال. نعم - 00:39:15

قال وغيره الموصوف بالبطلان وبالفساد اذن الاصل عند الشافعية التفريق بين الفاسد والباطل او عدم التفريق عدم الفاسد

والباطل تعريفهما كما قلت لك مخالفة الفعل ذي الوجهين الشرع ولا تترتب الآثار عليهما - 00:39:42

فإذا كان البيع فاسدا لا تترتب آثاره فلا يحل للمشتري الانتفاع بالسلعة ولا يحل للبائع الانتفاع بالثمن. وإذا كان النكاح فاسدا فلا يحل لأحد من الزوجين الاستمتاع بالآخر تمام قال لك - 00:40:03

ولذا نعماني من النعمان هذا أبو حنيفة النعماني الإمام أبو حنيفة رحمه الله يرى يرى الفرق بين الباطل وال fasid. يقول الباطل شيء وال fasid شيء آخر. وهذا يذكرنا بتفرقيه بين الفرض والواجب - 00:40:25

فهو يفصل نقول له ما هو الباطل؟ قال الباطل ما نهي عنه باصله ووصفه طيب وما هو الفاسد؟ قال ما نهي عنه بوصفه لا باصله ما نهي عنه بماذا بوصفه لا باصله. اكتب هذا - 00:40:45

عند أبي حنيفة الباطل ما هو ما نهي عنه ما نهي عنه بماذا باصله ووصفهم تمام وال fasid عندهم ما هو ما نهي عنه بوصفه لا باصله بوصفه ما باصلكم تمام - 00:41:06

ايوا طيب انتبه معي ما نهي عنه باصله ووصفه قالوا مثل بيع المجهول هذا منهى عنه باصله ووصفه. مثل بيع ما في بطون الدابة ما في بطون الامهات - 00:41:38

هذا منهى عنه باصله ووصفه هذا باطل هذا المثال في المعاملة. طيب وفي العبادات؟ قالوا مثل صلاة بلا وضوء هذا باطل الدماء ما نهي عنه بوصفه فقط لا باصله. يعني من حيث الاصل صحيح. لكن فيه - 00:41:59

اشكالية الوصف مثل ماذا قالوا مثل بيع درهم بدرهمين اي ربا بيع درهم بدرهمين ربا فضل. اين المشكلة الفضل اين المشكلة عدم التمايز يعني الاصل لو بعنا درهم بدرهم - 00:42:22

يصبح لو بعنا درهم بدرهمين لا يصح. اذا اين المشكلة على المشكلة في الزيادة في الوصف واضح في الوصف فعند الإمام أبي حنيفة ان الفاسد هذا - 00:42:51

ما عاد النهي فيه الى وصفه وهو يفيد الملك يعني اذا تم العقد بشكل فاسد فإنه يفيد الملك لكن الملك الخبيث عندهم ملك خبيث واضح يفيد الملك لكنه من خبيث - 00:43:10

تمام؟ ايوا هذا عند الحنفية اما الباطل عندهم لا يفيد الملك طيب هذا مثال في المعاملات طب نريد مثال في العبادات قال الباطل في العبادات كما قلت لك مثلا ان يصلني بلا وضوء تمام هذا باطل - 00:43:28

لكن الفاسد في العبادات قالوا كأن نذر انسان ان يصوم يوم عيد الاضحى فمن حيذ النذر عبادة صحيح لكن من حيث انه في يوم الاضحى تعزم اذن سبب الفساد لا يعود الى الاصل - 00:43:48

الذي هو النذر وانما يعود الى زمن وقوع عبادة الصيام يعود الى الوتر طيب عندنا عند الشافعية لو نذر ان يصوم يوم الاضحى قالوا لا ينعقد نذر لا ما في نادي الاصبع - 00:44:15

لا يصح الندم ها لكن عند الإمام أبو حنيفة قال يصح ويلزمه صوم يوم اخر شوفوا الفرق فعند الشافعية لا ينعقد النثر بناء على انه ماذا باطن خلص واضح عند الإمام أبو حنيفة ايش قال - 00:44:31

قال لا النذر صحيح لكن الاشكال ايه؟ في الوصف اذا ينعقد النذر ويلزمه ان يصوم يوم اخر واضح؟ ولذلك فرق وبعض العلماء يقول ان الخلاف بين أبي حنيفة رحمه الله تعالى - 00:44:49

وبين الجمهور الذين لا يفرقون بين الباطل وال fasid خلاف لفظي يعني ما معنى لفظي؟ ليس فيه اثر في الفروع الفقهية لكن في الحقيقة ذكرت بعض الآثار وهنا الناظم كانه يرى ان هذا الخلاف خلاف - 00:45:10

رفض فقال وغيره الموصوف بالبطلان وبال fasid ولد النعمان ما عنده للوصف نهي fasid والخلف لللفظ فقط عائد يعني يقول والخلف لللفظ يعني الخلاف في هذه المسألة في التفريق بين الباطل وال fasid خلاف لفظي. لا يترتب عليه اثار - 00:45:29

قال والخلف لللفظ فقط عائد. يعني الخلاف يعود للنفط فقط طيب فقط ايش اعراب فقط هذى فقط فا قالوا نفع هذه لتزيين اللفظ تنفع لتزيين اللفظ هادي تمام اسم فعل - 00:45:54

اسمه فعل مضارع بمعنى يكفيك اسمه فعل مضارع بمعنى فيه ومنهم من اعرب بغير هذا لكن هذا يعني اعراب ايضاً صحيح وسهل
تمام ايوة والخلف للفظ فقط عائد ثم قال العلم هذا سيكون انفتاح الدرس - 00:46:15
القادم نكتفي بهذا والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته
00:46:34 -